

هل يجوز نزع الأجهزة عن المريض ليموت؟

عند عمل الوصية يوجد بها سؤال لا قدر الله في آخر أيامي حدث حادث أو مرضت وأعيش فقط علي الأجهزة ماذا أكتب أشيل الأجهزة لأموت وأقابل رب كريم، أو أكتب إبقاء الأجهزة حتي النهاية ؟

فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في بيان الحالات التي يجوز فيها ترك إنعاش المريض:

أولاً: إذا وصل المريض إلى المستشفى وهو متوفى فلا حاجة لاستعمال جهاز الإنعاش.

ثانياً: إذا كانت حالة المريض غير صالحة للإنعاش بتقرير ثلاثة من الأطباء المختصين الثقّات – فلا حاجة أيضاً لاستعمال جهاز الإنعاش.

ثالثاً: إذا كان مرض المريض مستعصياً غير قابل للعلاج، وأن الموت محقق بشهادة ثلاثة من الأطباء المختصين الثقّات – فلا حاجة أيضاً لاستعمال جهاز الإنعاش.

رابعاً: إذا كان المريض في حالة عجز، أو في حالة خمول ذهني مع مرض مزمن، أو مرض السرطان في مرحلة متقدمة، أو مرض القلب والرئتين المزمن، مع تكرار توقف القلب والرئتين، وقرر ثلاثة من الأطباء المختصين الثقّات ذلك – فلا حاجة لاستعمال جهاز الإنعاش.



خامسا: إذا وجد لدى المريض دليل على الإصابة بتلف في الدماغ مستعص على العلاج بتقرير ثلاثة من الأطباء المختصين الثقات – فلا حاجة أيضا لاستعمال جهاز الإنعاش، لعدم الفائدة في ذلك.

سادسا: إذا كان إنعاش القلب والرئتين غير مجد، وغير ملائم لوضع معين حسب رأي ثلاثة من الأطباء المختصين الثقات – فلا حاجة لاستعمال آلات الإنعاش، ولا يلتفت إلى رأي أولياء المريض في وضع آلات الإنعاش أو رفعها، لكون ذلك ليس من اختصاصهم. انتهى.